4 شكاوى وعريضة واحدة على جدول أعمال جلسة الثلاثاء

أدرج على جدول أعمال جلسة غدا الثلاثاء، 4 شكاوى وعريضة واحدة واردة إلى مجلس الأمة للتنويه عنها بتلك الجلسة جاءت على النحو التالي:

1 – شكوى رقم (613) ضد المؤسسة العامة للرعاية السكنية بشأن الضرر الواقع على شركة جراء إجبارها على مخالفة شروط العقد وتجاوز حدود التعاقد المعتمد من بلدية الكويت.

2 – شكوى رقم (614) ضد وزارة الصحة بشأن الضرر الواقع على طبيب ممارس عام أول جراء تغيير مسماه الوظيفي إلى مسجل أول صحة عامة في كتاب رسمي.

3 – عريضة رقم (615) ضد وزارة الصحة بشأن الضرر الواقع على المفتشين الصحيين التابعين لإدارة الصحة العامة جراء عدم مساواتهم بغيرهم من التخصصات في جدول المستويات الوظيفية.

4 – شكوى رقم (616) ضد وزارة التربية بشأن الضرر الواقع على طالب جراء شطبه من الفصل الدراسي الثاني وعدم إعادة قيده على الرغم من صدور كتاب من الوزارة بإعادة قيده.

5 – شكوى رقم (617) ضد مجلس الخدمة المدنية بشأن الضرر الواقع على كبير اختصاصيي قانون جراء عدم اعتماد مسمى مستشار قانوني للعاملين بالجهات الحكومية

«المرافق العامة» توصي بزيادة الدعم للمزارعين وفتح منافذ تسويقية للمنتج النباتي الكويتي تجنباً لخسائره

رياض عواد

أوصت لجنة المرافق العامة بإعادة النظر بأسعار الخدمات التي ترتبط بمدخلات الإنتاج النباتي، وسرعة إصدار قرار بزيادة قيمة الدعم المخصص للمزارعين، وفتح منافذ تسويقية للإنتاج النباتي الكويتي وإعادة تنظيم المنتج النباتي المستورد.

جاء ذلك في تقرير اللجنة الذي أدرج على جدول أعمال جلسة مجلس الأمة غداً الثلاثاء بشأن أسباب خسائر المنتج النباتي الكويتي وما هي المعوقات التي تواجهه؟ وما هي أسواق ونقاط بيعه؟ وهل هناك نقاط مغلقة أمام المنتج النباتي الكويتي؟ ومن المتسبب بها؟ وكيفية فتح أسواق ونقاط بيع تساعد في زيادة ورعاية المنتج النباتي الكويتي وتوفير الأمن الغذائي ودور الجهات الحكومية ذات العلاقة.

وورد في التقرير أن اللجنة لاحظت قيام الجهات الحكومية بالتنصل من التزاماتها بالرقابة على وافر من خلال ردودها النظرية دون اتخاذها أي إجراء ومن ذلك:

– ما يثيره مسؤولي البلدية من أن جباية شركة وافر مبلغ 36 على كل براد تم العلم به من خلال اجتماعات اللجنة، والتأكيد على أن العلاقة غير ظاهرة بين المستثمر وأصحاب البرادات، ولا بد من شكاوى ولا علم للبلدية إن كانت تؤخذ من بداية العقد أم لا.

– جاءت ردود وزارة المالية بخصوص تحصيل شركة وافر خلوات على البسطات وتغيير الرخص مترددة ومضطربة، إذ أكد ممثلو وزارة المالية أن العقد المبرم مع الشركة لا يسمح بتحصيل أي خلوات عن البسطات، حيث فرضت الفقرة الثالثة عشر من البند رقم (10) من العقد على الطرف الثاني التزام بعدم تقاضي أي خلوات عن أي مساحة تؤجر من قبله تحت أي مسمى وبأي صورة من الصور، وبالتالي لا يوجد أي أساس قانوني يسمح للشركة بتقاضي أي خلوات، ولم يرد للوزارة من بلدية الكويت أو أي جهة أخرى ما يفيد بتحصيل الشركة أي خلوات، فأي مشروع تمكله الدولة ويوجد عقد مع وزارة فلا بد من موافقة كتابية لتغيير أي نشاط بناء على العلاقة مع المستثمر الأصلي لا يستطيع تغيير أي نشاط، أما تغيير كيان البسطات فلا علاقة للمالية فهي علاقة تعاقدية بين المستثمر الأصلي والغير.

وأوضحت اللجنة أن تلك الردود هي ردود افتراضية حيث ظهر للجنة عدم مراقبة مدى التزام الشركة بل تنتظر أي شكوى ترد لها من البلدية، وهو ما تراه اللجنة موقف سلبي.

– يؤكد ممثلو وزارة المالية أنه بالنسبة للرسوم المأخوذة من قبل شركة وافر من المزارعين البالغة 6 % أن العقد المبرم فيما بين الوزارة والشركة خلت نصوصه من أي إشارة لذلك، أي أن بنود العقد لم تسمح للشركة بذلك، ومع ذلك لم تتخذ الوزارة أي إجراء حقيقي.

– أن معظم المحاور التي تعرضت لها اللجنة أو ناقشتها كان ردود الجهات الحكومية مترددة ومتواضعة وبعيدة عن الواقع وتشير إلى عدم متابعة وطلب مهل لبحث المواضيع والبحث عن الإجابات مما يشير إلى ضعف أداء الجهات الحكومية ي مجال حماية الانتاج والدفع بدعم المزارع الكويتي بشكل خاص.

– تم موافقة المجلس البلدي لمدة سنة ويفترض القرار الموافقة واتخاذ الموقع المؤقت للسويق والتحريج على المنتج المحلي في مخازن الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية لحين إنشاء موقع التسويق والتحريج بالعارضية المقر بقرار المجلس البلدي للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية.

– ونوهت اللجنة إلى أن بعض الجهات الحكومية أبدت تعاونا مع اللجنة ورغبة في حل المشاكل وتذليل العقبات وصولا إلى قرارات تصب في خدمة موضوع التحقيق ومن ذلك فلا بد من شكر وزارة البلدية ممثلة بوزيرها السيد وليد الجاسم ومدير عام البلدية أحمد المنفوحي ووزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة بالوزيرة مريم العقيل.

وأوصت اللجنة بالآتي:

أولا: إعادة النظر بأسعار الخدمات التي ترتبط بمدخلات الإنتاج النباتي ومنها أسعار الكهرباء والماء وأذونات العمل والرسوم التي يدفعها ملاك المزارع بإدارة أملاك الدولة.

ثانيا: سرعة إصدار قرار بزيادة قيمة الدعم المخصص للمزارعين من 7.250 مليون دينار كويتي حاليا إلى 12 مليون دينار، وذلك تفعيلا لقرار سابق صادر من مجلس إدارة الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية بتاريخ 22/9/2019.

ثالثا: العمل على فتح منافذ تسويقية للإنتاج النباتي الكويتي، وهنا تؤكد اللجنة على ضرورة:

1 – تخصيص موقع شبرة الرقة (فهد الأحمد) للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية بصفة دائمة بدلا من قرار المجلس البلدي تخصيصها لمدة سنة.

2 – سرعة استكمال القرار الأولي بتخصيص جزء من مشتل العارضية لصالح الانتاج المحلي.

3 – سرعة فتح أسواق ومنافذ تسويق في كافة أنحاء الكويت وخاصة في المدن الجديدة.

4 – اعتماد تسجيل المنتج المحلي بموقع العارضية تحت إشراف الهيئة العامة لشؤون الزراعة وجميع المواقع التابعة وتحت إشراف الهيئة فقط وذلك استحقاقا للدعم ولا يعتد ويمنع صرف الدعم النباتي في المواقع التسويقية التي ليست بإشراف الهيئة العامة لشؤون الزراعة (كموقع شركة وافر وغيرها من المواقع التسويقية).

رابعا: ضرورة العمل على إعادة تنظيم المنتج النباتي المستورد بما يحمي الانتاج المحلي ولا يخل بالتنافسية والاتفاقيات الدولية، وفي هذا الصدد توصي اللجنة بضرورة:

1 – منع إدخال المنتجات المستوردة في أوقات ذروة الانتاج المحلي والذي يكون غالبا في الفترة من شهر 12 إلى شهر 4 من كل عام.

2 – إخضاع المنتج المستورد إلى حراج خاص على غرار حراج الأسماك وفرض رسوم عليه.

3 – تمييز المنتج النباتي بوضع ملصقات لتمييزه ومعرفة مصدره.

خامسا: فيما يتعلق بالعقد الموقع بين إدارة أملاك الدولة وشركة الأسواق وخدمات التسويق (وافر) توصي اللجنة:

1 – العمل على توقيع ملحق للعقد الموقع مع وافر يتضمن الآتي:

– إعادة النظر بقيمة الإيجار السنوي الذي تلتزم الشركة بدفعه وهو حاليا 120 الف دينار وذلك بسبب تميد مدة العقد الأمر الذي يلزم رفع قيمة الإيجار السنوي.

– تمكين الاتحاد الكويتي للمزارعين من استلامه مساحة 12000 متر والمخصصة للإنتاج النباتي المحلي بإدارة وتصرف الاتحاد الكويتي للمزارعين ليكون منفذا تسويقيا للتحريج وبيع المنتج النباتي المحلي دون تدخل أو سيطرة لشركة (وافر) التزاما بالعقد الموقع مع وزارة المالية.

– النص على إيجاد آلية واضحة ومحددة للرقابة على أعمال الشركة بحيث يحدد من هي الجهة وآليات الرقابة على أن نضمن وجود رقابة مستمرة ودورية.

– وضع آلية واضحة للرسوم التي تتقاضها الشركة بحيث تحدد الرسوم ويُشترط أن لا تأخذ أي رسم بأي صفة كانت أو شكل إلا بعد موافقة إدارة أملاك الدولة وذلك حماية للمزارع الكويتي.

– إيجاد آلية واضحة ومحددة لتلقي الشكاوى وتحديد الجهة المعنية وصلاحيتها بفحصها والمتابعة لأي شكوى.

2 – التأكيد على ما انتهت إليه اللجنة بأن العقد لا يعطي الشركة حق احتكار وأن ينص على ألا يحق فتح أي سوق في منطقة الصليبية فقط أما باقي مناطق الكويت فالأمر يعود للجهات الحكومية ويحق لها في أي وقت فتح أو الترخيص بفتح أسواق جديدة.

3 – ضرورة النص بشكل صريح في أي عقود مستقبلة تبرمها الجهات الحكومية بنود تضمن الآتي:

– يخصص جزء من المساحة المعاقدة عليها لاتحاد المزارعين على أن يتمكن الاتحاد من إدارتها.

– وضع ضوابط تمنع اقتضاء أي رسوم كانت إلا بالنص الصريح بالعقد.

4 – استرداد المبالغ التي استلمتها شركة (وافر) نتيجة المناولة في المنطق الجمركية من تاريخ انتقال الجمارك لمقر شركة (وافر) سنة 2010 ولغاية انتهاء عقدهم مع وزارة المالية.

سادسا: ضرورة قيام الإدارة العامة للجمارك بالآتي:

– قيام الإدارة العامة للجمارك بممارسة دورها في المنطقة الجمركية في سوق وافر في تفتيش الشاحنات وإصدار أذونات الخروج، دون أن تعلق ذلك على تقديم أوراق تحصيل رسوم لصالح شركة وافر.

– سرعة تجهيز المراكز الحدودية في منفذي النويصيب والسالمي الحدوديين لأهميتهما.

– العمل على توقيع بروتوكول بين شركة وافر والجمارك بشزن المنطقة الجمركية في سوق الصليبية.

– ضرورة قيام الإدارة العامة للجمارك بوضع لائحة رسوم للمناولة.

–ضرورة قيام الإدارة العامة للجمارك بوضع لائحة رسوم للمناولة.

سابعا: ضرورة قيام وزارة التجارة والصناعة بممارسة دورها بخصوص حماية المنتج بشكل كافي بما ذلك في:

– الإسراع بإصدار لائحة خاصة لتنظيم بيع المنتجات النباتية على غرار تلك التي أصدرتها بشأن الأسماك.

– العمل على مراقبة تنظيم المزادات الخاصة بالبيع والتدقيق على صلاحية المنتج قبل العرض على المزاد، لمنع وجود مزادات وهمية.

– تقديم تقرير حول دور الإدارة المعنية في الرقابة على الجمعيات والحد من ارتفاع الأسعار.

– ثامنا: ضرورة قيام الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية بدورها القانوني وفقا لما نص عليه القانون وذلك من خلال:

– إعداد نظام للدورات الزراعية وتنظم الانتاج مراعاة للعرض والطلب حتى لا يكون هناك وفرة بالإنتاج في صنف واحد أو أصناف محددة فالتنظيم وإيجاد نظام للدورات الزراعية ينظم الانتاج ويمنع الخسائر.

– دعم المنتجات الزراعية والحيوانية وتسويق تلك المنتجات.

تاسعا: مراقبة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لتنفيذ وتفعيل القرار الخاص بدعم ترويج المنتج الزراعي المحلي بالجمعيات التعاونية رقم (45أ) الصادر 19 مارس 2020.

جانب من اجتماع لجنة المرافق

الفضل يؤكد صعوبة تطبيق الإرشادات الصحية لفتح الأنشطة التجارية ويطالب بمراجعتها

أعرب النائب أحمد الفضل عن شكره لسمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد لتفاعله مع المطالب النيابية بتسريع فتح الأعمال التجارية، والنظر في تعويض أصحاب الشركات الصغيرة والمتوسطة، مطالبا بضرورة مراجعة الاشتراطات الصحية والتي تعوق ممارسة تلك الشركات لأنشطتها.

وقال الفضل في تصريح بمجلس الأمة: إن تفاصيل كتيب الإرشادات الصحية لافتتاح بعض الأنشطة التجارية غير معقولة" وتدفع إلى كسر قرارات الحكومة، معتبرا ان هذه الإرشادات تفشل وتخرب أي قرارات إيجابية يصدرها مجلس الوزراء.

وأكد الفضل أن تقديم فتح أنشطة المرحلة الخامسة من دون السماح لها بممارسة أعمالها كاملة سيجعل مالك العقار يطلب إيجاره كاملا بحجة عودة النشاط، متسائلا "كيف تطلبون من الحلاق ألا يحلق ومن الخباز ألا يخبز؟".

وزاد متسائلا: "كيف تطلبون من اللاعب في النادي الصحي أن يبعد عشره أمتار عن اللاعب الآخر فهل رأيتم مساحات الأندية الرياضية حتى تضعوا هذا الاشتراطات؟ وهل هذه الاشتراطات تقوم بها الدول المتقدمة؟".

وطالب الفضل بضرورة حجب السلطات الصحية عن إصدار مثل هذه القرارات أو الاستشارة قبل إصدارها، مؤكدا أنه لا يحجر على رأي السلطات الطبية ورغبتها في عدم إرهاق وحدات العناية المركزة.

وأشار إلى أنه وفقا للدراسات فإن عدد الوفيات

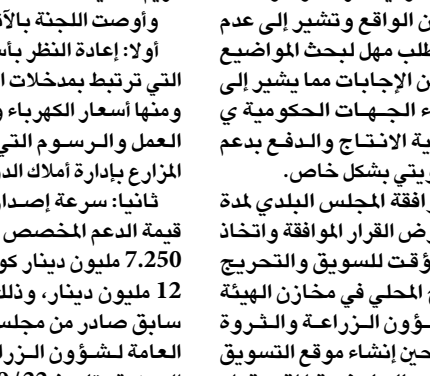

أحمد الفضل

بين الكويتيين خلال هذا العام حتى أغسطس هي الأقل؛ حيث إن إجمالي الوفيات في 2018 يصل إلى 1474 وفي 2019 يصل إلى 1508، وفي 2020 يصل عدد الوفيات إلى 1347.

وبين أن الوفيات الناتجة عن حوادث السيارات وفقا للإحصائيات في عام 2017 وصلت إلى 424 من مواطنين ومقيمين وفي عام 2016 وصلت الى 429 وفي عام 2014 وصلت الى 401 حالة.

واعتبر الفضل أن الكويت طبقت أكبر حظر في العالم، لافتا إلى أنه بناء على الأعداد الشهرية المعلنة فإنه يطالب مجلس الوزراء باستدعاء قياديي وزارة الصحة لمعرفة أسباب ثبات هذه الأعداد.

اللجنة الصحية ترجئ مناقشة اقتراحات تعديل مزاولة «مهنة الطب» بشأن الولاية الصحية لحين وصول المشروع الحكومي

جانب من اجتماعات اللجنة

سعدون جماد متحدثاً

أرجأت لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل البت في اقتراحات بقوانين بشأن تعديل مرسوم رقم 26 لسنة 1981 بشأن مزاولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان والمهن المعاونة، فيما يتعلق بالولاية الصحية لحين تقديم الحكومة مشروعها بهذا الشأن.

وأوضح مقرر اللجنة النائب سعدون حماد أن قياديي وزارة الصحة الذين حضروا الاجتماع لم يعترضوا على التعديلات المقدمة، وأبلغوا اللجنة بتقديم مشروع شامل يتضمن هذه المقترحات.

وأضاف" تم تأجيل الاجتماع لحين وصول مشروع القانون يوم غد وهو عبارة عن مشروع قانون لمزاولة مهنة الطب والمهن المساعدة لها وتنظيم حقوق المريض والمنشآت الصحية"، مشيرا إلى أن مقترحات النواب سيتم تناولها مع مشروع القانون لإعداد التقرير النهائي ورفعه لمجلس الأمة.

وقال حماد: إن التعديلات المقدمة تتعلق بإضافة مادتين جديدتين برقم 7 مكررو 38 مكرر إلى مرسوم رقم 26 لسنة 1981 بشأن مزاولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان والمهن المعاونة لها، مضيفا انه "تمت مناقشة هذه المقترحات في اللجنة اليوم بحضور وكيل وزارة الصحة والوكلاء المساعدين.

وبين حماد أن المادة 7 مكرر تنص على انه "مع مراعاة ما ورد في أي قانون آخر لا يجوز إجراء أي عمل طبي أو جراحي إلا بموافقة المريض وإذا كانت إرادة غير معتبرة قانونا فلا يجوز إجراء أي عمل طبي أو جراحي إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة ، ويكون الحصول على الموافقة من ولي النفس للمريض من الأم او الزوجة أو من أي من أقاربه حتى الدرجة الثانية الذين بلغوا سن الرشد ذكورا كانوا أو إناثا على حد السواء وذلك وفق الضوابط الذي تصدرها الوزارة".

وأضاف أن النص يشمل أنه "على الطبيب إجراء العمل الطبي أو الجراحي من دون الحصول على الموافقة بحالات الحوادث والطوارئ والحالات الحرجة التي تستدعي تدخلا طبيا بصفة ضرورية لإنقاذ حياة المريض أو عضو من أعضائه او تلافي ضرر ينتج من تأخر التدخل الطبي او إذا كان المريض بظروف تجعله لا يستطيع التعبير عن إرادته وكان من المتعسر الحصول على الموافقة المسبقة وفقًا لأحكام هذه المادة ".

من جانب آخر أكد حماد متابعة اللجنة لقضية "كويتيون بلا رواتب" كاشفا عن أنه سيتم توجيه دعوة إلى وزيرة الشؤون الاجتماعية وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل بعد انتهاء فترة التسجيل على المنصة لمعرفة عدد المسجلين وعدد من تم تعيينهم وعدد المتبقين وأسباب عدم تعيينهم.

وفي سياق آخر قال حماد: إنه "بشأن موضوع رفع الحصانة عني في إحدى القضايا أود توضيح أنه بعد مرور شهر من تاريخ وصول الكتاب ترفع الحصانة تلقائياً، وأنتظر أن تحدد النيابة العامة لي موعدا وأنا جاهز للذهاب إليها، مؤكداً سلامة موقفه مما نسب إليه.

«الميزانيات» تنجز تقريرها بشأن ندب وفرز العسكريين للعمل لدى أعضاء مجلس الأمة

أدرج على جدول أعمال جلسة مجلس الأمة المقررة غداً الثلاثاء التقرير الأول للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن تقرير ديوان المحاسبة بشأن دراسة دواعي وأسباب ندب وفرز مجموعة من العسكريين للعمل لدى أعضاء مجلس الأمة. ووفقاً لتقرير اللجنة فإن هناك 671 عسكريا مفروزين في مكاتب وزراء جهاتهم منهم 646 عسكريا يعملون لصالح بعض أعضاء مجلس الأمة بأوامر شفوية، علما بأن هناك مفروزين تتجاوز مددهم الـ10 سنوات. وأشار التقرير إلى أن أسماء أولئك العسكريين المفروزين من القطاعات العسكرية لم تدرج ضمن بيانات سكرتارية الأعضاء المستخرجة من سجلات الأمانة العامة لمجلس الأمة وفق ما هو مبين في تقرير ديوان المحاسبة.

واعتبر التقرير أن مثل تلك الممارسات تفتقد للعدالة الوظيفية، إذ تقاضى أولئك العسكريون كامل رواتبهم من دون قيامهم بأعمالهم الوظيفية المطلوبة منهم.

ولفت التقرير إلى تأكيد اللجنة ما جاء في تقرير ديوان المحاسبة من أهمية التصويب والإصلاح ومكافحة الفساد، حيث أبرز الثغرات على صعيد الواقع ووضح الأبعاد الحقيقية لنظام الفرز في ظل وجود سلطة مطلقة للوزير حسب التشريعات الحالية.

ونوه التقرير إلى أنه قد ورد للجنة كتاب رسمي من نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية يفيد فيه بأنه «سبق أن تم إنهاء ندب 26 عسكريا من منتسبي وزارة الداخلية المذكورين في تقرير ديوان المحاسبة، وقد باشروا أعمالهم بالوزارة، واتخذت الإجراءات نحو التسوية المالية معهم بخصم البدلات غير المستحقة التي صرفت لهم».

قرار اللجنة

وبعد المناقشة وتبادل الآراء، وعلى ضوء ما انتهى إليه تقرير ديوان المحاسبة من نتائج، انتهت اللجنة بالإجماع إلى الموافقة على التوصيات الآتية:

1 – إنهاء فرز العسكريين الصادرة لهم أوامر شفوية من جهات عملهم للعمل لدى أعضاء مجلس الأمة أو لغيرهم وعودتهم إلى وظائفهم الأصلية.

2 – أن يكون تقرير ديوان المحاسبة وتوصياته محل اهتمام من قبل مجلس الوزراء لدراسته لإصدار التوجيهات الملائمة لـ (وزارة الدفاع – وزارة الداخلية – الإدارة العامة للإطفاء – الحرس الوطني) لتحديد معايير الندب والفرز للعسكريين وتوحيد تشريعاتها تحقيقا للصالح العام.

3 – تكليف الحكومة بالرجوع مدنيا على كل وزير أصدر قرارا بفرز العسكريين في مكتبه للعمل لدى أعضاء مجلس الأمة أو غيرهم بأوامر شفوية لما تسبب به من ضياع أموال الدولة بدلا من أن يكون أمينا عليها

المالية الاقتصادية وافقت على تخصيص 7 مليون دينار كويتي كنهاية خدمة لموظفي الخطوط الجوية الكويتية

أعلن عضو اللجنة المالية والاقتصادية النائب ماجد المطيري عن موافقة الحكومة علي تعديل الماده 8 علي القانون رقم 6 / 2008 الخاص بنهايه الخدمه لموظفي موسسة الخطوط الجوية الكويتيه .

وأضاف المطيري في تصريح صحفي في مجلس الأمة أنه تم في اجتماع أمس النظر بتعديل الماده 8 للقانون رقم 6 / 2008 مشيرا الي ان قيمه نهائيه الخدمه المطالب بها 7 مليون و 164 ألف دينار كويتي لموظفي الخطوط الجوية الكويتية لافتا الي ان راي الحكومة ممثل بوزير الماليه براك الشيتان بالموافقة وكذلك اعضاء اللجنه بالموافقة بالاجماع.